

الوسيط في المذهب

ولو علق دخولها أو دخول غيرها فتنازعا اکتفی منه بيمين على نفي العلم بالدخول هكذا
قاله إمامي وليس يتبين لي فرق بينهما أصلا بل ينبغي أن يقال علي يمين جازمة أم نكول في
المسألتين جميعا